

**لائحة الدراسات العليا  
ببرنامج الساعات المعتمدة**

**كلية طب الأسنان**

**جامعة عين شمس**

2015

رقم الصفحة	المحتوى	م	
3	مقدمة	1	
8	البنود و الأحكام العامة لللائحة	2	
20	أولا : دبلوم الدراسات العليا	3	
56	ثانيا : الماجستير المهني		
127	ثالثا : درجة الماجستير		
204	رابعا : درجة الدكتوراه		
267	قائمة المقررات الإختيارية	الباب الثالث	4

# مقدمة

تم إعداد بنود و أحكام لائحة الدراسات العليا بكلية طب الأسنان - جامعة عين شمس لتتنسق مع القواعد و الأحكام العامة التي تم إقرارها بجامعة عين شمس بموافقة مجلس الجامعة في جلسته رقم ( ) بتاريخ / ٢٠١٤ و القرار الوزاري رقم ( ) لسنة ٢٠١٤ . و قد تم وضع التفاصيل اللازمة للتنفيذ والضوابط التي رأتها الكلية ضرورية لإضافتها على اللائحة الداخلية من حيث مسميات الدرجات و الشهادات العلمية و التفاصيل الخاصة بالدراسة و نظام الإمتحان.

### فلسفة قطاع الدراسات العليا و البحوث بالكلية

تتبع إدارة الدراسات العليا بالكلية فلسفة تقوم على توجيه كافة الأنشطة الأكاديمية والإدارية نحو التطوير والتحسين المستمر لجودة الخدمة التعليمية المقدمة لطلاب الدراسات العليا للوصول بهم إلى المستويات التي تحقق التميز التنافسي في سوق العمل المحلي والإقليمي والدولي ، وذلك من خلال برامج تعليمية تقوم على الالتزام بالتوجه نحو متطلبات المجتمع ، و بحث علمي متميز ومشاركة أطراف العملية التعليمية في تحقيق الجودة والتميز في الأداء ، مع وضع نظام للتقويم المستمر بما يحقق المعايير الأكاديمية في ضوء الوضع التنافسي للكلية بين الكليات الأخرى المناظرة .

وترجع أهمية الحاجة الى تطوير و تحديث لائحة الدراسات العليا بالكلية إلى عدة اعتبارات يمكن إيجازها على

النحو التالي :

- التغيير المستمر في احتياجات و متطلبات سوق العمل مما يتطلب القيام بالعملية التعليمية بأساليب جديدة و متطورة في ظل التنافسية والعولمة مع ابتكار آليات جديدة لحل المشكلات التي تواجه مسيرة التطور المجتمعي .

- ضرورة الإهتمام بالتطوير المستمر و الإعتماد المؤسسى كعامل أساسى لتأهيل خريج طالب الدراسات العليا للإلتحاق بفرص عمل دون الحاجة الى معادلة الدرجة العلمية الممنوحة.
- الإهتمام بالبحث العلمى ذو الصفة التطبيقية الذى يخدم المجتمع ويساهم فى حل مشكلاته.
- تعاظم دور العنصر البشرى المؤهل والمدرب والقادر على الابتكار والإبداع فى التعامل مع النظام العالمى الجديد وتحدياته.
- التقدم السريع فى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات مما يستلزم ضرورة استخدام صيغ متطورة فى التعليم مثل تطبيق نظم التعليم عن بعد والتعليم الالىكترونى.
- الإسهام فى حل كثير من المشكلات التى تعوق العملية التعليمية مما يحسن من نظرة المجتمع للكلية و من ثم للجامعة.
- جعل برامج ومناهج الدراسات العليا تتسم بالواقعية لمقابلة التوازن بين توقعات الأطراف المعنية ومتطلبات التنمية المستدامة.
- ضرورة البحث عن مصادر تمويل ذاتية متعددة لتحسين وتطوير العملية التعليمية والبحثية.

## رؤية قطاع الدراسات العليا بكلية طب الأسنان - جامعة عين شمس

أن يكون مثلاً يحتذى به محلياً وإقليمياً ودولياً كمركزاً للتنمية المستدامة من خلال إبتكارات  
البحث العلمي المتميز

## رسالة قطاع الدراسات العليا بكلية طب الأسنان - جامعة عين شمس

الإرتقاء بالمستوى الأكاديمي والعلمي ومهارات البحث العلمي لطالب الدراسات العليا من  
خلال برامج تعليمية مبتكرة و خطة بحثية تطبيقية ذات أسس من أخلاقيات البحث العلمي  
وموجهة لخدمة أفراد المجتمع والعناية بصحة الفم والأسنان.

## الغـايات

١. تبنى وإعتماد خطة بحثية تمشي ورسالة الكلية.
٢. برامج تعليمية مبتكرة ذات مخرجات تعليمية محددة.
٣. دور إيجابي للبحث العلمي في تطوير المناهج التعليمية.
٤. مردود إيجابي للبحث العلمي على خدمة المجتمع وتنمية البيئة.
٥. تنمية المهارات البحثية والتقنية للباحثين من طلاب الدراسات العليا.

## الملاح الرئيسية للأئحة الدراسات العليا:

- يتميز البرنامج بأنه تم وضعه طبقاً للمعايير الدولية الحديثة في التعليم الطبي من تعليم وتعلم وتقييم الطلاب والتأكد من وجود درجة عالية من الدمج الأفقي والرأسي للمقررات والاتساق مع معايير مرجعية خارجية دولية.
- يهدف البرنامج إلى تأهيل أطباء الأسنان للقدرة على المنافسة في سوق العمل الدولي وتحقيق المعايير الدولية الحديثة.
- يحتوي البرنامج على مقررات اختيارية نتيح للطلاب دراسة مبادئ العلوم المختلفة مثل العلوم الإدارية والعلوم المكلمة لما درسه بالإضافة الى تكنولوجيا المعلومات و مهارات الإتصال و تنمية الموارد البشرية و بالتالى تزيد من المهارات التطبيقية للطلاب كمنتج نهائى.

## تهدف لأئحة الدراسات العليا الجديدة الى:

- قراءة ومقارنة البرامج الدراسية المختلفة
- تسهيل الاعتراف الأكاديمى للطلاب
- زيادة فترة التدريب العملى لطلاب الدراسات العليا لتكون متلائمة مع المعايير المرجعية الخارجية لكل برنامج من حيث عدد السنوات وتفصييلة المتطلبات. اللازمة للحصول على الدرجة.
- تعزيز التخصصات الدقيقة واستحداث برامج دراسية متميزة بالكلية.

# الباب الأول

البنود و الأحكام العامة



## مادة (١) : منح الشهادات والدرجات العلمية

تمنح جامعة عين شمس بناء على توصية مجلس كلية طب الأسنان الشهادات والدرجات العلمية التالية:

١. شهادة دبلوم الدراسات العليا

٢. شهادة الماجستير المهني

٣. درجة الماجستير

٤. درجة الدكتوراه

- وذلك في التخصصات الموضحة باللائحة ويحدد في شهادة التخرج اسم الدبلوم أو الماجستير المهني أو عنوان الرسالة ( بالنسبة لدرجتي الماجستير والدكتوراه ) وكذلك فرع التخصص.
- يمكن أن تطرح الكلية دراسات لمنح شهادات ودرجات علمية في مجالات بينية ومشاركة بين أكثر من تخصص من نفس الكلية أو بالمشاركة مع جامعات أخرى وإدراجها في اللائحة الداخلية للكلية وصدر قرارات وزارية بها.

## مادة (٢) تعريف الدراسات العليا

### دبلوم الدراسات العليا

تهدف هذه الدراسة إلى رفع الكفاءة العلمية في المجالات التطبيقية للتخصصات الدقيقة في فروع متعددة من خلال دراسة مقررات تطبيقية وعلمية متقدمة والمشاركة في فرق عمل لإعداد مشروعات تطبيقية.

### الماجستير المهني

تهدف هذه الدراسة إلى تنمية القدرات العلمية والمهنية والتطوير في التخصص والمجال الذي يختاره الطالب، وذلك باستخدام التقنيات والأساليب العلمية الحديثة من خلال دراسة عدد من المقررات وإجراء بحث تطبيقي.

### درجة الماجستير

تهدف هذه الدراسة إلى تنمية القدرات البحثية والتفكير العلمي والتطوير في الفرع والمجال والموضوع الذي يختاره الطالب من واقع الخطة البحثية للكلية، وذلك باستخدام التقنيات والأساليب العلمية الحديثة من خلال دراسة عدد من المقررات المتقدمة وإجراء بحث أكاديمي وتطبيقي من خلال رسالة علمية متكاملة.

### درجة الدكتوراه

تهدف هذه الدراسة إلى تنمية الفكر المستقل والقدرة على الابتكار والتطوير، ومن ثم إضافة الجديد للعلم في الفرع والمجال والموضوع الذي يختاره الطالب وذلك بإتباع الأصول العلمية التقنية والبحثية المتخصصة تخصصا دقيقا وكذلك تعميق القدرات البحثية التي تمت تنميتها في مرحلة الماجستير وإجراء بحث أكاديمي وتطبيقي به إضافة علمية في فرع التخصص من خلال رسالة علمية متكاملة.

## مادة (٣) نظام الدراسة

الدراسة بنظام الساعات المعتمدة ويسمح بالقيود بها لخريجي الكليات المناظرة بالجامعات المصرية أو الحاصلين على درجات علمية تم معادلتها من المجلس الأعلى للجامعات بعد التأكد من استيفائهم لشروط القيد في الدراسة المطلوبة.

## مادة (٤): تعريف الساعات المعتمدة

الساعة المعتمدة هي وحدة قياس دراسية تعادل ساعة دراسة نظرية واحدة أو ساعتين إلى ثلاث ساعات من التدريب العملي أو التطبيقي أو الإكلينيكي طبقاً لطبيعة كل مقرر، في الأسبوع لمدة فصل دراسي أساسي ( الفصل الأول أو الثاني).

## مادة (٥) مواعيد الدراسة والقيود

• تقسم السنة الأكاديمية إلى ثلاثة فصول دراسية على النحو التالي:  
✓ **الفصل الأول ( الخريف )**: يبدأ من الأسبوع الثالث من شهر سبتمبر ولمدة 16 أسبوع.  
✓ **الفصل الثاني ( الربيع )**: يبدأ من الأسبوع الثاني من شهر فبراير ولمدة 16 أسبوع.  
✓ **الفصل الصيفي**: يبدأ من الأسبوع الأول من شهر يوليو ولمدة 8 أسابيع.  
ويخضع طرح مقررات للدراسة بالفصل الصيفي على موافقة مجلس الكلية ، بتوصية من مجالس الأقسام المختصة، طبقاً لإمكانيات الأقسام وأعداد الطلاب المتقدمين.

## مادة (٦) المرشد الأكاديمي

يعين مجلس القسم، لكل طالب عند بدء الدراسة التأهيلية أو الدراسة التمهيدية مرشداً أكاديمياً من بين أعضاء هيئة التدريس بالقسم، يستمر معه حتى نهاية دراسة الدبلوم أو الماجستير المهني ، بينما يتم إستبدال المرشد بالمشرف في حالة تقدم الطالب لدراسة درجة الماجستير أو درجة الدكتوراه. يكون المرشد الأكاديمي مسئولاً عن متابعة الطالب أثناء الدراسة، ومعاونته في اختيار المقررات ويوقع على كافة نماذج التسجيل والحذف والإضافة.

## مادة (٧) شروط القبول والقيود

- يقبل الطالب الحاصل على درجة بكالوريوس طب و جراحة الفم و الأسنان من إحدى الجامعات المعترف بها من المجلس الأعلى للجامعات للدراسة ببرامج الدراسات العليا إذا استوفى شروط القبول بكل برنامج والمدرجة باللائحة الداخلية للدراسات العليا للكلية ، وكذلك القواعد التي يضعها مجلس الكلية، بحيث لا تتجاوز القدرة الاستيعابية للأقسام المعنية .وعلى الطالب التقدم بكافة المستندات المطلوبة والمعلن عنها، وكذلك تعبئة النماذج الخاصة بإدارة الدراسات العليا.
- يعتبر الطالب مقيداً بشكل مبدئي، إذا أنهى إجراءات القيد قبل نهاية الأسبوع الثاني من فصلي الخريف والربيع أو الأسبوع الأول من فصل الصيف، ولا يسمح للطالب بحضور المقررات إلا إذا قيد بشكل مبدئي.
- لا يعتبر الطالب مقيداً بشكل نهائي في أي مقرر إلا بعد سداد الرسوم الدراسية المقررة خلال المواعيد المعلنة بالكلية.
- يجوز للطالب التسجيل في الفصل الأول أو الثاني في مقررات تصل ساعاتها المعتمدة إلى 12 ساعة دون أن يطلب منه تفرغاً كاملاً للدراسة.
- عند طلب حساب مقررات درسها الطالب قبل القيد في الدراسة وحصل فيها على تقدير لا يقل عن C ، لا بد ألا يكون قد مر على دراستها أكثر من أربعة سنوات من تاريخ القيد الجديد، ولا تكون قد دخلت ضمن متطلبات شهادة أو درجة علمية حصل عليها، ولا تزيد عن % 25 من ساعات المقررات المطلوبة للشهادة أو الدرجة المطلوب القيد عليها، وفي جميع الأحوال يشترط موافقة مجلس القسم المختص، ولا تدخل ضمن المعدل التراكمي للطالب.

## مادة (٨) شروط التسجيل في المقررات بالفصول الدراسية المختلفة

- من يرغب في التسجيل في الفصل الأول أو الفصل الثاني في مقررات تزيد عدد ساعاتها المعتمدة عن 12 ساعة عليه أن يتفرغ لإستيفاء متطلبات الدراسة.
- الحد الأقصى لعدد الساعات المعتمدة التي يسمح للطالب التسجيل فيها بالفصل الأول أو الفصل الثاني هي 18 ساعة حتى لو كان متفرغاً تفرغاً كاملاً.

- يمكن للطالب التسجيل في الفصل الصيفي في مقررات لا تزيد ساعاتها المعتمدة عن 6 ساعات ولا يشترط التفرغ للدراسة.
- لا يسمح بالتسجيل لدراسة المقررات الإلزامية المشروطة بدراسة مقررات أخرى كمتطلب لها إلا بعد النجاح فيها.

### مادة (٩) شروط التعديل ( الحذف وإضافة ) للمقررات

- يحق للطالب تغيير مقررات بأخرى خلال ثلاثة أسابيع من بدء الدراسة في فصلى الخريف والربيع، أو خلال أسبوعين من بدء الدراسة للفصل الصيفي، وفي هذه الحالة لا ترصد المقررات المحذوفة في سجل الطالب الدراسي.
- يحق للطالب الانسحاب من المقرر ( ولا ترد له الرسوم ) قبل نهاية الأسبوع العاشر على الأكثر من بداية الدراسة بالفصلين الأول والثاني والأسبوع الخامس على الأكثر في الفصل الصيفي .وفي هذه الحالة لا تحسب للطالب ساعات هذا المقرر ويرصد للطالب تقدير منسحب (W) Withdrawal في سجله الدراسي.
- لا يسمح للطالب بدخول الامتحان النهائي للمقرر، إلا إذا حضر النسبة المقررة من ساعاته التدريسية أو أدى النسبة المحددة لمتطلباته، طبقاً لما تنص عليه اللائحة الداخلية للكلية .فإذا لم يحقق الطالب هذه النسبة، يخطر بجرمانه من دخول الامتحان النهائي للمقرر ويرصد له في سجله الدراسي منسحباً انسحاباً إجبارياً من المقرر . Forced Withdrawal (FW)
- يحصل الطالب على تقدير غير مكتمل (I) Incomplete إذا تعذر عليه دخول الامتحان النهائي لمقرر لأسباب قهرية يقبلها مجلس القسم وتقرها لجنة الدراسات العليا ومجلس الكلية شريطة أن يكون قد حضر النسبة المقررة من ساعاته التدريسية أو أدى النسبة المحددة لمتطلباته التعليمية، عليه أداء الامتحان النهائي في المقرر طبقاً لما تسمح به اللائحة الداخلية للكلية، والا حصل على تقدير منسحب إجباري (FW).
- يسمح للطالب بالانسحاب من المقرر الدراسي بعد التسجيل عند استدعائه لأداء الخدمة العسكرية ويرصد له تقدير منسحب لأداء الخدمة العسكرية (Military Withdrawal (MW في سجله الدراسي ولا تحسب هذه الفترة ضمن مدة صلاحية المقررات أو ضمن مدة الدراسة.
- المقررات التي يحصل فيها الطالب على تقدير (I,W,FW or MW) لا تحسب له ضمن الساعات المعتمدة المقررة له، ولا تدخل في حساب المتوسط التراكمي للدرجات.
- يرصد تقدير الطالب في السجل الدراسي (IP) In Progress أثناء تقدمه في بحث رسالة الماجستير أو الدكتوراه وترصد له نتيجة مناقشة الرسالة بتقدير مرضٍ (S) Satisfactory
- على الطالب إعادة التسجيل في أي مقرر حصل فيه على تقدير أقل من C ويعيد المقرر دراسة وامتحاناً بعد دفع رسوم الدراسة له.
- يجوز للطالب إعادة التسجيل في أي مقرر سبق له النجاح فيه (حصل فيه على تقدير C على الأقل) بغرض تحسين تقديره في هذا المقرر بعد دفع رسوم الدراسة له.
- يجوز للطالب التسجيل في بعض من المقررات الدراسية من خارج القسم أو الكلية أو الجامعة ضمن برنامج الدراسة وذلك بموافقة مجلس الكلية بناء على اقتراح مجلس القسم المختص وتدخل تقديرات هذه المقررات في حساب المتوسط التراكمي للدرجات.
- لا يحسب للطالب ضمن الساعات المطلوبة للحصول على الدرجة، المقرر الذي يحصل فيه على تقدير أقل من C ، ويجب عليه إعادة دراسة المقرر إذا كان إجبارياً، بينما يحق للطالب دراسة مقرر بديل إذا كان اختيارياً وتدخل الدرجات الحاصل عليها في جميع محاولاته في حساب المتوسط التراكمي للدرجات (CGPA) في جميع الفصول الدراسية.
- يجوز السماح للطالب التسجيل كمستمع (Noncredit) في مقررات دراسية نظرية دون دخول الامتحان بعد الحصول على موافقة القسم المختص بتوصية من أستاذ المقرر وسداد المصروفات المقررة لذلك .وفي حالة حضور الطالب النسبة المقررة من الساعات التدريسية للمقرر، يرصد للطالب تقدير مستمع Listener (L) ويحق له الحصول على بيان بحضور المقرر كمستمع ولا يسمح له بدخول الامتحان.

### مادة (١٠) تقديرات المقررات

• تقدر نقاط المقررات على النحو التالي:

		التقدير	النسبة المئوية	الرمز	النقاط
تقديرات المقررات التي يعقد بها عند حساب عدد الساعات المعتمدة المجازة للطلاب	ترصد للطلاب الذي أظهر أداءً عالياً	ممتاز	٩٠% فأعلى	A	4.00
			٨٥% حتى أقل من ٩٠%	A <sup>-</sup>	3.67
		جيد جداً	٨٠% حتى أقل من ٨٥%	B <sup>+</sup>	3.33
			٧٥% حتى أقل من ٨٠%	B	3
	ترصد للطلاب الذي أظهر أداءً مرضياً	جيد	٧٠% حتى أقل من ٧٥%	B <sup>-</sup>	2.67
			٦٥% حتى أقل من ٧٠%	C <sup>+</sup>	2.33
		مقبول	٦٠% حتى أقل من ٦٥%	C	2

		التقدير	النسبة المئوية	الرمز	النقاط
ترصد للطالب الذي أظهر أداء أقل من المتوقع	Less Performance than Expected	غير مقبول	57% حتى أقل من 60%	C <sup>-</sup>	1.67
			53% حتى أقل من 57%	D <sup>+</sup>	1.33
ترصد للطالب الذي أظهر أداء غير مرضي	Unsatisfactory Performance		50% حتى أقل من 53%	D	1
ترصد للطالب الراسب	Fail	راسب	أقل من 50%	F	0.00
ترصد للطالب المنسحب من المقرر	Withdrawal	----	----	W	----
ترصد للطالب المنسحب إجبارياً	Forced Withdrawal	----	----	FW	----
ترصد للطالب الذي لم يكمل المقرر	Incomplete	----	----	I	----
ترصد للطالب المنسحب للخدمة العسكرية	Military Withdrawal	----	----	MW	----
ترصد للطالب المستمع	Listener	----	----	L	----
ترصد للطالب المسجل لساعات الرسالة و لم تكتمل	In Progress	----	----	IP	----
ترصد للطالب عند مناقشة الرسالة بنجاح	Satisfactory	----	----	S	----

### مادة (١١) حساب النقاط

- يرصد في سجل الطالب الدراسي جميع تقديراته الحاصل عليها في المقررات في جميع محاولاته وتدخل جميعاً في حساب المتوسط التراكمي للنقاط في جميع الفصول الدراسية.
- توضح اللائحة الداخلية طريقة تقييم كل مقرر، وتشمل الاختبارات الدورية، والأبحاث، والتدريبات العملية، والامتحان النهائي، وكافة ما يطلبه المقرر من أعمال ولا تقل درجة الامتحان النهائي لأي مقرر عن 50 % من درجاته إلا إذا ذكرت صراحة في اللائحة الداخلية ومسببة وحصلت على موافقة مجلس الجامعة.
- حضور الامتحان النهائي للمقرر شرط لرصد نقاط للمقرر، ويرصد لمن لا يحضر الامتحان النهائي أو يتغيب عن جزء منه تقدير F راسب.
- تحدد اللائحة الداخلية المتوسط التراكمي لنقاط الطالب للحصول على كل شهادة أو درجة علمية، ولا يقل هذا المتوسط بأي حال عن (2.44).
- تحسب نقاط كل مقرر على أنها عدد ساعاته المعتمدة مضروبة في نقاط كل ساعة طبقاً لتقدير المقرر.
- يحسب مجموع النقاط التي حصل عليها الطالب في أي مرحلة على أنها مجموع نقاط كل المقررات التي درسها في جميع المحاولات.
- يحسب المتوسط التراكمي للنقاط في أي مرحلة على أنه ناتج قسمة مجموع النقاط التي حصل عليها في المرحلة مقسوماً على مجموع ساعات جميع المقررات في جميع المحاولات.
- المقرر الذي يحصل فيه الطالب على أقل من (C) يتم اعتباره في متوسط النقاط ولا يعتد به ضمن الساعات المعتمدة المقررة في المرحلة، إلا إذا أعاده ونجح فيه فتحسب الأخيرة فقط ضمن الساعات المعتمدة المقررة في المرحلة.

### مادة (١٢) رسوم الدراسة

- تحصل رسوم للقيود عند بدء كل مرحلة وكذلك رسوم تسجيل عن كل ساعة دراسية معتمدة في أي مرحلة من مراحل الدراسة. كما يتحمل الطالب أي رسوم أخرى إضافية لإستيفاء متطلبات الجامعة أو الكلية للقيود كما يتم تحصيل رسوم عند مناقشة رسائل الماجستير والدكتوراه، وكذلك عند التقدم للقيود في الامتحان الشامل للدكتوراه.
- يتم تحديد كافة الرسوم المقررة سنويا، بموافقة مجلس الدراسات العليا بالجامعة بناء على اقتراح مجلس الكلية.
- يجوز بموافقة مجلس الكلية تحصيل الرسوم من الطالب على دفعتين خلال الفصل الدراسي، بحيث لا يسمح له بدخول الامتحان النهائي إلا بعد سداد كافة الرسوم المقررة عليه.

### **مادة (١٣) تحويل القيد إلى تسجيل ( درجتى الماجستير والدكتوراه)**

- يجوز تحويل القيد إلى تسجيل، بعد نجاح الطالب المقيد لدرجة الماجستير في مقررات الفصل الدراسي الأول بشرط اجتياز متطلبات الكلية للتسجيل وتُشكل له هيئة إشراف، وفي جميع الأحوال يحسب بداية التسجيل من تاريخ القيد.
- الحد الأقصى لتسجيل مشروع رسالة الماجستير ١٢ شهر من تاريخ إعتقاد مجلس الكلية لنتيجة الفصل الدراسي الأول و إلا شطب قيد الطالب.
- تقدم هيئة الإشراف لمجلس القسم الخطة البحثية للرسالة، بعد عرضها في سيمينار يدعى له هيئة التدريس والباحثين بالقسم، ليبدأ الطالب في إعداد البحث الخاص بالرسالة.
- لا يتم تشكيل لجنة الفحص والحكم على رسالة الماجستير إلا بعد مرور عام على الأقل من تاريخ التسجيل.
- بالنسبة لطالب الدكتوراه يكون تسجيل مشروع الرسالة مع القيد للدرجة بشرط إستيفاء متطلبات القيد.
- لا يتم تشكيل لجنة الفحص والحكم على رسالة الدكتوراه إلا بعد مرور عامين على الأقل من تاريخ التسجيل.

### **مادة (١٤) تشكيل هيئة الإشراف**

- بعد قبول القسم العلمي تحويل قيد الطالب إلى تسجيل، يتم تحديد هيئة إشراف على الطالب لمتابعة إعداده للبحث وكتابة الرسالة.
- يضع القسم العلمي القواعد التي يتم على أساسها تحديد هيئة الإشراف بالتوافق بين أعضاء هيئة التدريس بالقسم، وتعتمد على ما يلي:
  - الخطة البحثية للقسم ومعدل تنفيذها، وتوزيعها على التخصصات الفرعية بالقسم،
  - التخصصات الدقيقة لأعضاء هيئة التدريس والعدد المتوفر في كل تخصص،
  - الحد الأقصى لعدد الطلاب المسموح وضعهم تحت الإشراف لكل عضو هيئة تدريس، والذي لا يجب أن يزيد بأي حال عن المشاركة في الإشراف على 15 رسالة.
  - التوزيع العادل بما لا يتعارض مع تنفيذ القسم لخطة البحثية بأقصى درجة من الكفاءة،
  - الشفافية الكاملة في توزيع الأعباء،
  - رغبة الطالب وحقه في اختيار نقطة البحث وتوافقها مع مجال عمله، بشرط أن تكون ضمن خطة القسم البحثية،
  - يمكن اختيار أعضاء في هيئة الإشراف من أقسام أخرى بالكلية أو كليات أخرى وذلك للرسائل التي تختص بأبحاث بينية أو مشتركة،
  - يكون اختيار المشرف الرئيسي هو أقدم أعضاء هيئة الإشراف أو بالتوافق بينهم.
- يكون اختيار موضوعات البحوث الخاصة بالمعيدين والمدرسين المساعدين متماشيا مع خطة القسم في تنمية الموارد البشرية ودعم التخصصات الفرعية بالقسم.
- يقترح المشرف الرئيسي، المشاركين في هيئة الإشراف من المدرسين مع مراعاة أنه لا يجوز للمدرس المشاركة في الإشراف على رسائل الدكتوراه قبل مرور عام على تعيينه في درجة مدرس، وللقسم الحق في التأكد من عدالة توزيع المدرسين على هيئات الإشراف المختلفة.
- الحد الأقصى لأعضاء هيئة الإشراف بمن فيهم المدرسين، أربعة لرسائل الماجستير وخمسة لرسائل الدكتوراه.

- يحتفظ المشرف الذي يتوفى إلى رحمة الله بعد اشتراكه في هيئة الإشراف لفترة لا تقل عن عام، بجميع حقوقه المادية والأدبية، مع حق القسم إضافة مشرف آخر لو لزم الأمر.
- لا يجوز لعضو هيئة التدريس المشاركة في الإشراف أو لجنة الفحص والحكم على الرسائل العلمية أو المشروعات البحثية المقدمة من أحد أقاربه حتى الدرجة الرابعة أو بالنسب والمصاهرة. كما لا يجوز اشتراك أعضاء هيئة تدريس تربطهم قرابة حتى الدرجة الأولى في الإشراف على ذات الرسالة.
- عند إغارة أحد المشرفين للخارج يتقدم المشرف الرئيسي بطلب إستبداله بمشرف آخر إلا لو قدم تقريراً نهائياً يفيد صلاحية الرسالة للمناقشة قبل سفره.

### مادة (١٥) إيقاف / مد القيد أو التسجيل

- يجوز لمجلس الدراسات العليا بالجامعة الموافقة على طلب مجلس الكلية بناء على توصية القسم العلمي المختص وذلك لأسباب قهرية ، إيقاف قيد أو تسجيل طالب الدراسات العليا لفترات متصلة أو متقطعة لا تزيد إجمالي مددها عن عام على الأكثر في المرة الواحدة و بحد أقصى لمدة عامين أثناء فترة القيد و ذلك في الأحوال الآتية :
  - الإعذار المرضية المعتمدة من لجنة القومسيون الطبي بالجامعة.
  - أجازة رعاية الطفل/الأسرة.
  - أجازة مرافقة الزوج/الزوجة بالخارج.
  - الإستدعاء لتأدية الخدمة العسكرية.
  - عدم القدرة على الإنتظام فى الدراسة لظروف السفر و التواجد بالخارج بالنسبة للطلاب الوافدين.
  - أثناء المنح الدراسية أو المهمات الرسمية.
- في جميع الأحوال ، لا تحتسب فترة إيقاف القيد من المدة القانونية المقررة باللائحة و لا يجوز للطالب دراسة أى مقررات أو دخول الإمتحان أو تقدم المشرف بطلب صلاحية الرسالة للمناقشة أثناء فترة إيقاف القيد.
- يجوز لمجلس الدراسات العليا بالجامعة الموافقة على طلب الكلية بناء على توصية القسم العلمي المختص مد قيد/تسجيل طالب الماجستير والدكتوراه لمدة عام على الأكثر، على أن يكون ذلك مشفوعاً بتقرير من هيئة الإشراف بإمكانية انتهاء الطالب من الرسالة قبل نهاية المدة المطلوبة.

### مادة (١٦) إلغاء القيد أو التسجيل

- يلغى قيد أو تسجيل طالب الدراسات العليا في الحالات التالية:
  - إذا تقدم بطلب لشطب قيده أو تسجيله.
  - إذا لم يتمكن من الانتهاء من متطلبات الحصول على الشهادة أو الدرجة بنجاح خلال المدة القصوى الممنوحة.
  - إذا لم يسجل طالب الماجستير مشروع بروتوكول الرسالة بعد مرور (١٢) شهر كحد أقصى من تاريخ النجاح في مقررات الفصل الدراسي الأول.
  - إذا تكرر رسوب الطالب أو غيابه دون عذر في أى مقرر إجبارى بحد أقصى (٣) مرات.
  - إذا لم يتمكن طالب الدكتوراه من اجتياز الامتحان الشامل في جميع الفرض التي أتاحت له.
  - إذا تعدى طالب الماجستير والدكتوراه المدة القانونية الممنوحة له للإنتهاء من الرسالة.
  - إذا تقدمت هيئة الإشراف بطلب إلغاء التسجيل بسبب يقبله مجلس القسم ويعتمده مجلس الكلية بناء على تقريرين متتاليين لمتابعة الأداء، وذلك بعد إنذار الطالب على الأقل بإنذارين تكون المدة الزمنية بينهما شهراً ويخطر الطالب رسمياً بالسبب.
  - إذا رفضت لجنة الفحص والحكم الرسالة لطالب الماجستير أو الدكتوراه.

### مادة (١٧) مدة الدراسة

- يقصد بمدة الدراسة في المواد السابقة، المدة من تاريخ القيد للشهادة أو الدرجة وحتى تاريخ استيفاء كافة متطلبات الحصول على الشهادة أو الدرجة بنجاح.
- يجوز في حالة التسجيل لدرجتي الماجستير والدكتوراه أن يتم تقديم تقرير الصلاحية وتشكيل لجنة الفحص والحكم وعقد جلسة المناقشة قبل انتهاء مدة الحد الأدنى لمنح الدرجة بثلاثة أشهر على الأكثر، ولا يتم المنح إلا بعد مرور مدة الحد الأدنى.

## مادة (١٨) متابعة طالب الماجستير والدكتوراه

- تقدم هيئة الاشراف تقريراً عن مدى تقدم الطالب في البحث، وذلك على نموذج خاص يعد لهذا الغرض، ويحفظ في ملف الطالب.
- تقدم هيئة الإشراف على طالب الماجستير تقريرين سنويين على الأقل و بالنسبة لطالب الدكتوراه تقدم هيئة الإشراف تقريراً واحداً على الأقل كل عام.
- يطلب رئيس القسم من الطالب التوقيع على تقرير هيئة الاشراف بالعلم، وله أن يتظلم من التقرير، وعلى رئيس القسم بحث التظلم ومناقشة هيئة الاشراف فيما جاء به.
- في حالة عدم حفظ التظلم، لإصرار الطالب على أنه يوجد خلاف مع أحد المشرفين ، يحال الموضوع لوكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث الذي بدوره يشكل لجنة ثلاثية من أعضاء لجنة الدراسات العليا بالكلية للنظر في الموضوع وكتابة تقرير بشأنه، يعرض على لجنة الدراسات العليا بالكلية لاتخاذ قرار بحفظه، أو إعادة تشكيل لجنة الاشراف.
- تقوم الكلية من خلال استطلاع رأى موحد، باستطلاع رأى طلاب الماجستير والدكتوراه ليتمكن من خلاله تطوير أداء الدراسات العليا بالكلية.



## مادة (١٩) الامتحان الشامل للدكتوراه


- بعد قيد الطالب، يشكل القسم العلمي لجنة خماسية من الأساتذة والأساتذة المساعدين، يكون أحد أعضائها ممثلاً لهيئة الإشراف، وعضوان من القسم المختص، وعضو من قسم آخر بالكلية، وعضو من خارج الكلية.
- تجتمع اللجنة بدعوة من ممثل هيئة الإشراف لتحديد الموضوعات التي سيتم امتحان الطالب فيها ويجب أن تكون شاملة لتخصصات القسم الفرعية، ويتم إخطاره بالمراجع المطلوب الاطلاع عليها، وتسمح له بفترة لا تتجاوز ستة أشهر ليستعد للامتحان.
- يتم عقد امتحان تحريري للطالب، تحدد اللائحة مدته كما يتم عقد امتحان شفوي و عملي/إكلينيكي .
- إذا لم يجتاز الطالب الامتحان بنجاح، يحق له إعادة الامتحان خلال ستة أشهر بنفس اللجنة ونفس الموضوعات المكلف بها.

## مادة (٢٠) فحص رسائل الماجستير والدكتوراه

- قبل انتهاء الحد الأدنى لمدة الدراسة بثلاثة شهور على الأكثر وقبل انتهاء مدة التسجيل المرخص بها، تقدم هيئة الاشراف تقريراً بصلاحيه الرسالة للعرض على لجنة الفحص والحكم، ويجوز أن يدعو مجلس القسم لسمينار يحضره هيئة التدريس والباحثين بالقسم لعرض أهم استنتاجات ومخرجات البحث.
- قبل البدء في إجراءات الفحص والحكم على الرسائل، على طالب الماجستير أو الدكتوراه القيام بنشر بحث واحد على الأقل ويكون النشر في دوريات علمية متميزة طبقاً لما تقره لجان الترقيات بالمجلس الأعلى للجامعات في تخصص الرسالة.
- يعرض تقرير الصلاحيه على مجلس القسم، مرفقاً به ملخص للرسالة باللغة العربية ومترجماً للغة أجنبية واحدة على الأقل طبقاً لطبيعة الرسالة، ومقترح بالفاحصين المحكمين للرسالة ليختار منهم المجلس لجنة الفحص والحكم، وتكون الرسالة في صورتها النهائية للعرض على لجنة الفحص والحكم متوفرة داخل جلسة مجلس القسم لمن يطلب تصفحها.
- يجب أن يذكر في تقرير الصلاحيه لرسائل الدكتوراه، الإضافة العلمية الجديدة نتيجة البحث المقدم بالرسالة.
- تكون لجنة الفحص والحكم على الرسالة من ثلاثة أعضاء أحدهم يمثل هيئة الاشراف ويجوز تمثيلها بأكثر من مشرف على أن يكونوا من الأساتذة أو الأساتذة المساعدين ويكونوا جميعاً بصوت واحد داخل لجنة الفحص والحكم.
- يكون على الأقل، أحد أعضاء الجنة من خارج الكلية للفحص والحكم على رسائل الماجستير، بينما يكون على الأقل أحد أعضاء لجنة الفحص والحكم من خارج الجامعة للفحص والحكم على رسائل الدكتوراه، كما يجوز أن يكون من جامعة أجنبية ويرأس اللجنة أقدم أعضائها.
- يعرض تشكيل لجنة الفحص والحكم على لجنة الدراسات العليا ومجلس الكلية للموافقة على تشكيل اللجنة، ويعتمد التشكيل من نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث.
- يحيل وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث الرسالة إلى أعضاء لجنة الفحص والحكم على الرسالة للفحص وكتابة تقارير فردية بشأنها خلال شهر على الأكثر، بعده يعلن وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث عن موعد المناقشة، بالتشاور مع أعضاء اللجنة.
- تجتمع اللجنة في الموعد المحدد، وتطلع على التقارير الفردية وتقوم بمناقشة الطالب في جلسة علنية ويجوز الاكتفاء بالتقرير الفردي لعضو لجنة الفحص والحكم إذا كان من جامعة خارج مصر.
- تكون نتيجة المناقشة بأغلبية الأعضاء، ويكتب التقرير الجماعي بإجازتها أو رفضها أو إعادتها للطالب لاستكمال ما تراه من نقص وتعطيه فرصة لا تزيد مدتها عن ستة أشهر.
- يعرض التقرير الجماعي عن الفحص والمناقشة مصحوباً بالتقارير الفردية لأعضاء اللجنة، على لجنة الدراسات العليا بالكلية، ثم مجلس الكلية للتوصية بالمنح من عدمه، وتفحص حالة الطالب مصحوبة بتوصية مجلس الكلية على مجلس الدراسات العليا بالجامعة، والذي يحيل الحالات التي استوفت كافة شروط المنح لمجلس الجامعة لاتخاذ قراراً بالمنح .

## **مادة (٢١) نظام تكويد المقررات الدراسية :**

يتم تكويد المقررات طبقا للنظام الأتى :



- الرقم الكودى لشهادة دبلوم الدراسات العليا (٥)
- الرقم الكودى لدرجة الماجستير (٦)
- الرقم الكودى لشهادة الماجستير المهني (٨)
- الرقم الكودى لدرجة الدكتوراه (٩)